

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

المجد والكرام والثناء والصلوة على محمد
 بنى عدنان قال المهدية وليس للقاضي أن يتخلف
 على القضاء إلا أن يقوض اليه ذلك بخلاف الماء
 باقاة الجمعة حيث يتخلف أو يغيث يجوز أن يعتم
 مقامه لاقامة الجمعة وهذا ظاهر في جواز الاستخلاف
 للخطبة بالتفويض من السلطان لأن اقامة الجمعة
 لا تكون بدونها في جواز الاستخلاف لاقامة الجمعة
 لجواز الاستخلاف للخطبة وعبارته صاحب الخلافة
 حيث قال ان يتخلف أو لم يكن في منسوخ الأما
 الاستخلاف صريح فيما ذكرناه لأن ما يكتب في منسوخها
 إنما الاذن بان يتخلف خطيباً آخر مقامه ثم ان

Copyright © King Saud University